

الفصل الأول

مِنْهَاجُ الْعَمَلِ

- العمل أساس الاقتصاد الإسلامى .
- حق العمل .
- الأجر ومستقبل العامل .

العمل أساس الاقتصاد الإسلامى

لقد كان الإسلام نقطة تحول خطيرة فى تاريخ البشرية بما حمل إليها من مبادئ جديدة كل الجدة بل بما أحدث من ثورة كبرى فى تصور الناس للقيم والمبادئ الإنسانية . جاء الإسلام ونظام الرِّق معترف به فى العالم كله كما كان الرِّق أساس الاقتصاد فى هذه الدنيا . فالإغريق أباحوا الرِّق ، والإمبراطورية الرومانية بُنِيَتْ على الرِّق .. وكان السيد يشتري الأرض بمن عليها من عبيد ، والعبيد هم القوة العاملة فى معظم الدول ، والسادة عليهم الحرب والدفاع عن الدولة .. والسادة هم المهيمنون على مصائر الناس جميعاً لهم التوجيه وعلى الناس الطاعة دون فهم أو مناقشة أو حتى حق السؤال .

وظلت أوروبا تزح تحت نظام الإقطاع حتى العصر الوسيط ، وعندما اكتُشِفَتْ أمريكا لم تُستغل اقتصادياً إلا بملايين العبيد الذين جلبتهم العصابات البيضاء من إفريقيا السوداء ، وظل نظام العبيد بها إلى ما بعد عام ١٨٦٠ عندما حاربت الولايات الشمالية من الولايات المتحدة الأمريكية بزعامة « إبراهيم لنكولن » ولايات الجنوب من أجل إلغاء الرِّق فى أمريكا الذى اتخذ بعد ذلك صورةً أخرى ما زالت تُمارَس حتى اليوم .

وفى بلادنا - عندما ضعفت روح الإسلام فى النفوس وتراجع الوازع الدينى فى القلوب - شاهدنا حتى عهد قريب ألواناً من العبودية تقشعر منها الأبدان مما تحاول الدول الحد منه بتشريعات العمل المختلفة التى تُحدِّد ساعات العمل وأدنى أجوره ، ويتحدّد هذا الحد الأدنى للأجور فى كثير من البلاد دون نظر إلى حاجات الآدمى الضرورية وما يحفظ عليه كرامته .. بينما يروى لنا التاريخ أن رجلاً ذهب إلى أمير المؤمنين عمر يشكو عمّاله لأنهم سرقوا بعض ماله ، لكن عمر لما علّم أن هؤلاء العمال إنما سرقوا لأن صاحب المال لا يعطيهم الحاجة وما يكفى ضروراتهم صاح بصاحب المال قائلاً : « أيها اللص .. إذا عاد هؤلاء إلى السرقة قطعْتُ يدك أنت » .

وكان فى مصر - منذ زمن غير بعيد - قانون يبيح استخدام العامل بدون أجر تحت الاختبار لمدة ستة أشهر ، وأعلم أن صاحب ملايين كثيرة أنشأ المصانع وضخم ثروته أضعافاً مضاعفة بفضل هذا القانون وأصبح مصنعه الصغير للنسيج بالقاهرة عدة مصانع للغزل والنسيج فى القاهرة والإسكندرية .

لقد كان هذا اللص يستخدم العامل بدون أجر لمدة خمسة أشهر أو ستة أشهر إلا بضعة أيام ، ثم يفصله من العمل بحجة أنه غير صالح مستحلاً عرقه ودمه .

وكانت الحكومة إذا أصدرت قانوناً لِيُسَكَّنَ من ثورة هذه النفوس البشرية - كأن تجعل حقاً للعامل بعد كذا من السنين - تسارع بعض الشركات الفاجرة إلى طرد عمالها القدامى حتى لا ينالوا حقهم وحتى يذلهم الجوع ، ثم يتفضل أصحاب الشركات بعد ذلك بإعادة من يشاءون من هؤلاء المطرودين بصفتهم عمالاً جدداً أى بعد أن يغتصبوا حقهم الذى قدره لهم القانون سواء أكان مكافأة أو معاشاً .

أما النقابات .. فكم من نقابة شكّلت مجالس إدارتها بانتخاب الأعضاء الذين رشحتهم الإدارة أو رشحهم صاحب العمل فأصبحت النقابة التى افتترض فيها الدفاع عن حق العامل مطيئة لصاحب المال وحرماً على العامل المسكين .

لكن الإسلام الذى نزل رحمة للعالمين فقد بدأ منهاجه فى العمل باجتثاث تلك القواعد التى تقر التمييز الطبقي بين الناس على غير أسس من عمل صالح ، فنرى القرآن الكريم يعتب على الرسول ﷺ أشد العتب لإعراضه عن فقير أعمى (١) جاءه يستشير فى أمر دينه لانشغاله بدعوة بعض سادة قريش إلى الإسلام .. فيقول الحق تبارك وتعالى : ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى * أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى * وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكَّى * أَوْ يَذْكُرُ فِتْنَتَهُ الذِّكْرَى * أَمْ مَنْ اسْتَعْزَى * فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى * وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَكَّى * وَأَمْ مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى * وَهُوَ يَخْشَى * فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى * كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ﴾ (٢) .

(١) ابن أم مكتوم .

(٢) عبس : ١ - ١١

وهكذا يرسم القرآن فى قوة الخطوط الجديدة للقيم الإنسانية .. فليس الأمر أمر غنى المال أو عزة الجاه أو العصبية ... كلا ... إن الله يريد الذين يبتغون وجهه ويلتمسون الراحة عنده « والتائبين الذين يبحثون عن مرفأ ، والخائفين الذين يبحثون عن مأمن ، والمستضعفين الذين يبحثون عن ملاذ ، والبسطاء الكادحين المائلين حياتهم بالعمل والعناء .. أولئك الذين من أجلهم رُفِعَتْ راية الله فى الأرض لتظلم تحتها ولتعلن قيام عالمهم وبعث أيامهم وزحف صفوفهم » (١) .

﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّيْ .. ﴾ (٢) .

أجل .. لعله أقرب إلى الله من كل عتل متكبر أو غنى مستعل .. ولم لا ؟ ألم يتقدم هذا المجتمع الفاضل بلال وصهيب وإخوانهم البسطاء والفقراء من أصحاب رسول الله ﷺ الذين حققوا معجزة القرآن وأخرجوا للعالم خير أمة شهدتها الأرض ؟

وهم أنفسهم الذين كان يجلس محمد ﷺ ليشاورهم فى الأمر وفيهم العبد والعامل الفقير « لأن النوع الإنسانى لم يوجد لتتشطر صفوفه إلى أغنياء وفقراء .. ولا إلى سادة وعبيد .. ولا إلى أقوياء وعَجَزَة .. ولا إلى رعاة وسوائم .. إنما وُجِدَ ليتحرك صفاً واحداً داخل خطوط متكافئة من القدرة والسيادة والكفاية » (٣) .

أما التفضيل الذى ذكره الإسلام فليس بما يملك الإنسان من مال ، بل بالعمل الدائم فى صدق وشوق لتحقيق الخير والكمال ، وعلى قدر نصيب كل فرد فى هذا العمل الجامع والسعى المشترك يكون قدره فى المجتمع ومكانه لدى العليم الخبير : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ (٤) .

ويقول علم الاقتصاد الحديث أن العمل سلوك ظاهرى يجد جذوته المتقدمة فى

(١) كما تحدث القرآن ، لخالد محمد خالد ، ص ٥٨ .

(٣) المصدر السابق .

(٢) عبس : ٣

(٤) الزلزلة : ٧ - ٨

حرص الإنسان على الحياة ، ومن ثمَّ كان دافع العمل هو أقوى الدوافع النفسية وأولها بالرعاية لأنه من الفطرة .

والإسلام يعتبر العمل ليس حرصاً على الحياة فحسب ، بل أساس كل شيء ، فهو أولاً أساس التقرب إلى الله ولذلك قرنه القرآن دائماً بالإيمان .

ثم هو أساس الاقتصاد الإسلامى ، لذلك حث الإسلام فى قوة وعمق على العمل .. العمل الجاد الذى لا يعرف هوادة ولا يعرف قعوداً أو حدوداً لذلك يقول تعالى فى سورة البلد : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ ﴾ (١) .. نعم خلقه فى نَصَبٍ لأن نتاج الجهد البشرى هو القيمة كما يقول الاقتصاد الحديث ، أى أن العمل هو أساس الثروة فى الأرض وعلى الإنسان أن يَنْصَبَ ليحصل على هذه الثروة ، ويعمر الأرض ويكتشف خيراتها .. وهل أبلغ من قوله سبحانه وتعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾ (٢) .. فيها هى الأرض مذلَّة لكم فامشوا فى مَنَاكِبِهَا .. سيروا فى أرجائها وآفاقها الواسعة وفى فجائها البعيدة بحثاً عن خيراتها الكثيرة التى بثَّها الله لكم فوق ظاهر الأرض وفى باطنها وفوق جبالها وفى وديانها وفى هوائها ومائها ..

﴿ فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ﴾ .. تأمل هذا الأمر .. هذا الأمر من المولى عز وجل .. امشوا أولاً لتَأْكُلُوا .. اعملوا لتنالوا الجزاء .. اشقوا لتجدوا لذة المكسب وتذوقوا نعيم الراحة بعد الشقاء .

« والعامل فى كل باب من أبواب النفع يقوم بفرض كفاية يجب تحقيقه ، ولو تُركَ كان على الجماعة كلها مغبة تركه بالنسبة للمجتمع وعليها الإثم أمام الله إذا قصُرت فى إقامة فرض كفاية .

والأعمال الفنية كلها فروض كفاية يجب على الأمة أن توفر العاملين فيها ، وإن لم يكونوا فإن الجماعة كلها تأثم ويكون الوزر على الجميع ، وإذا أقامت

العاملين الفنيين - كالطبيب والمهندس والجيولوجى وغيرهم - وقصروا هم فالوزر عليهم وحدهم « (١) .. كما أنها بتوفير هؤلاء الفنيين تستغنى عن استجداء الخبراء من كل مكان وملة وما يستتبع استجلابهم من مفاسد ونفقات كلنا بها عليهم ..

لقد جعل الإسلام السعى هو الوسيلة إلى الكسب .. إذن فما بال أناس يقولون ورثنا - ولا اعتراض لنا على الميراث - ونمت ثروات فى أيدينا ورثناها .. لكن كيف نمت فى أيديهم بل كيف بقيت على القعود والكسل واحتملت ما ينفقون على اللهو والترف ؟

لا بد أن وراءها ظلماً كبيراً .. ظلماً فى حق العامل أو التواء فى طريق التعامل .. فهو إما آكل من حق الفقير العامل ، أو محتكر لأقوات الناس وضروراتهم ، أو متجبر فيما يؤجر للناس من أرض هى عماد حياتهم لكنه يشاركهم فى ثمرة كدهم بغير حق ..

إن الحياة لا تمنح إلا العاملين .. فما جدوى هؤلاء الكسالى العجزة على الحياة .. ؟ وأى رسالة يؤدونها للدنيا وللناس .. سوى أنهم خرق لقانون الحياة ودعوة للشذوذ والخروج على فطرة الله .. إنهم لصوص الحياة فلا يحق لمجتمع متطور متحرر أن يضع لهم وزناً فى موازينه ، بل يجب أن نصلح موازيننا لنقيس الإنسان بعمله ونعود لفطرة الله التى قدسها الإسلام .

إن الإسلام يرفض وجود هذه الطفيليات التى تعيش على كد الآخرين لأنه يرفض نظام الطبقات بمفهومه فى الاقتصاد الوضعى الذى يُقسّم الناس إلى طبقات يستغل بعضها بعضاً ، فهناك الإقطاعيون والرأسماليون والعبيد والعمال وغيرهم ، بينما الإسلام يضع تنظيماً آخر وضع الناس فى درجات حسب التفاوت الوظيفى لا النوعى ولا الجنسى ولا الطبقي . وهو تدرج على أساس المسؤولية ، والمسئولية قرينة السلطة ، وهذه بدورها من مقتضيات حمل الأمانة فى الناس

(١) التكافل الاجتماعى ، لمحمد أبو زهرة ، ص ٥١

وأحق العباد بالدرجات العُلا أكثرهم نفعاً وعلماً بشرط أن يعملوا بما علموا ...
وباب الترقى مفتوح لكل آدمى من ذكر وأنثى ...

وعندما يقرر الإسلام منذ أربعة عشر قرناً أن العمل هو أساس النظام
الاقتصادي - أو بلغة العصر والاقتصاد الحديث « القيمة هي نتاج الجهد
البشرى أو هي ثمرة العمل » .. لا يتطرق في مبادئه حتى يحرم العامل من
ثمرة جهده بإلغاء الميراث كما تنادى الشيوعية ، لأن حرمان الإنسان مما كسبت
يده هو حرمان العمل من ثمرته فلا يجوز أن نحرم العامل من ثمرة عمله :
﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ﴾ (١) .

ويبدأ الإسلام في تنظيم الأمر بتقرير حق العمل لكل إنسان ، فقد روى البخارى
أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يطلب منه صدقة فأمره النبي بالانتظار ثم دعا بِقَدُومٍ
ودعا بيد من خشب سواها بنفسه ووضعها فيها ثم دفعها للرجل وأمره أن يذهب
إلى مكان معين ليحتطب ليكسب قوته وقوت عياله وطلب إليه الرسول ﷺ أن
يعود إليه بعد أيام ليخبره بحاله .. وقد أفلح الرجل في تحسين حاله .

والرسول ﷺ ما كان ينطق عن الهوى ، وكانت أعماله تشريعاً لهذه الأمة ،
وهديه هو ما أمرنا بالسير عليه فالله تعالى يقول : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ
إِلَّا لِبُطْءٍ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ (٢) .. ﴿ وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ
فَانْتَهُوا ﴾ (٣) .. فيكون في هذه المسألة تشريع خطير للعمل يتفق مع مسئولية الفرد
التي يقرها قول الرسول ﷺ : « كلكم راع ، وكل راع مسئول عن رعيته » .
ونخرج من هذه الحادثة بالمبادئ الآتية :

الأول : أن المتعطلين كانوا يرون لهم حقوقاً على الدولة فيذهبون إلى ولى
الأمر باسم هذه الحقوق ليُدبرَ لهم أمرهم بما يراه ، وكانوا يذهبون بملء الكرامة
والعزة لأن صاحب الحق لا يكون ذليلاً .. وما نظن أن طلاب الإصلاح يحملون
بخير من هذا .

(٣) الحشر : ٧

(٢) النساء : ٦٤

(١) النساء : ٣٢

الثانى : أن الدولة تقر المتعطلين على هذه الحقوق وتعترف لهم بها ولا تنكرها عليهم ، بدليل أن رسول الله ﷺ استمع إلى شكاية الرجل ولم يزجره وأقره على حضوره إليه ولم يطرده .

وهذه إنسانية سامية لا تنبع إلا من معين الإسلام وما أخرى أن نتأسى بها .
الثالث : أن الدولة لا تكتفى فقط بالاعتراف بحقوق المتعطلين ، بل تدبّر لهم العمل فوراً ولا تتركهم إلى التسويف والمماطلة .. فقد رأينا الرسول عليه الصلاة والسلام لم يأمر الرجل بالانصراف إلا بعد أن دبّر له العمل والمكان الذى يعمل فيه .. وهذا أقصى ما تطمح إليه أنظار العمال فى العالم .

الرابع : اطمئنان الدولة على يسره ورخائه . وقد رأينا الرسول عليه الصلاة والسلام لم يكتف بإيجاد العمل للمتعطّل ، بل طلب أن يعرف ما صارت إليه حاله ليطمئن عليه . وهذا هو السمو الذى تفرّد به الإسلام ولم تصل إليه شريعة من الشرائع أو نظام من الأنظمة . وما نظن العمال طمعوا فى مثل هذا .. ولكنه الإسلام دين الله ونعمته الجامعة لكل خير وسعادة .

الخامس : وهذا المبدأ الخامس أشار إليه الإمام الغزالي فى كتاب « الإحياء » إذ ندب ولى الأمر بعد كل هذا أن يُزَوّد العامل بآلة العمل ، فللنجار آلة النجارين ، وللحداد آلة الحدادين وهكذا . لأن رسول الله ﷺ جهّز الرجل بآلة العمل . إذ أحضر القدوم ووضع لها اليد ودفعها إليه . ولم نجد فيما نعلم شريعة نصّت على مثل هذا . فإذا وُجِدَتْ فهو نهاية ما يطمح إليه العمال من أنواع الرعاية والكرامة والخير » (١) .

وبعد أن يقر الإسلام حق العمل لكل إنسان يحرص على تأكيد كرامة العمل لأن العامل وصاحب العمل طرفا عقد لا يعلو طرف منهما على الآخر حتى ليؤاكل الخادم سيده ، ويأمر الرسول ﷺ أن نلبسه مما نلبس ونطعمه مما نأكل .

(١) الإسلام لا شيوعية ولا رأسمالية ، للبهى الخولى ، ص ٧٨ - ٧٩

ويقول الرسول ﷺ حاضاً على العمل مبيناً كرامته : « ما أكل أحدٌ طعاماً قَطُّ خيراً من أن يأكل من عمل يده ، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده » ، ويقول : « لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه » .

بل بلغ من تقديس الإسلام للعمل أن الرسول ﷺ حينما رأى يد معاذ رضى الله عنه ورمت من كثرة العمل فى الزرع قال : « تلك يد يحبها الله ورسوله » .

والإسلام يعد العمل عبادة فوق العبادات جميعاً فيعتبر الرجل العامل الذى يعول أخاه العابد ، أعبد منه ، والعبادة لا بد فيها من الإتيان ، ويُغرى القرآن الناس بالعمل جاعله معرضاً للأنظار محلاً للنظر والحكم : ﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ (١) .

ويقول الرسول ﷺ : « إن الله يحب العبد المحترف » ولذلك يقول أيضاً مؤكداً فرضية العمل على كل رجل : « لا تجوز الصدقة على غنى ولا على ذى مِرَّةٍ سَوَى » لأن الرجل الصحيح لا بد أن يعمل وأن تُهيأ له فرصة العمل ووسائله .

وعلى أساس هذا التقدير والتقدير للعمل يقرر الإسلام قداسة الأجر وحق العامل فيه حتى يُنذر من لا يوفى العامل أجره بخصومة رب العزة جل جلاله فيقول الرسول ﷺ : « قال الله عز وجل : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجل أعطى بى ثم غدر ، ورجل باع حراً فأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره » .

ويقول : « أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه » (٢) .

ويقول : « مَنْ استأجر أجيراً فليسم له أجره » .

فالحديث الأول يضع جريمة أكل عرق الأجير فى صف مع جريمة الغدر بالإنسانية ومع خيانة العهد بعد الحلف بالله غدرأ بذمة الخالق ، أما فى الحديث الثانى والثالث فالإسلام يرفع حاجة العامل النفسية والمادية فلا شك فى أن

(٢) الأحاديث الثلاثة رواها الشيخان .

(١) التوبة : ١٠٥

الوفاء بالأجر والتعجيل بهذا الوفاء يُشعر العامل بأن عمله مُقدَّر وبأن صاحب العمل يعنى به وبشئونه وبمكانته فى المجتمع .. كما أنه يقى العامل مذلة الحاجة لأن العامل غالباً ما يكون بحاجة إلى أجره لسد حاجاته وحاجات عياله ، وتأخير أداء الأجر يؤذيه ويحرمه من ثمرة كده فى أنسب أوقاتها عنده .. كما أن تسمية الأجر تطمئن نفس العامل وخاطره .

ويتعمق الإسلام بنظرته مشاكل الأجور ويتتبع العامل فى أدق مشاكله فلا يترك عمال التراحيل تحت رحمة المقاولين ومقدمى العمال يقتسمون معهم أرزاقهم لأن ذلك مخالف لأصل من أصول الإسلام ، وهو « ألا كسب بلا جهد ولا مال بلا عمل » ، فضلاً على ما فيه من ظلم وإجحاف .. ولقد قال ﷺ : « إياكم والقسامة . قلنا: وما القسامة يارسول الله ؟ قال : الرجل يكون على طائفة من الناس فيأخذ من حظ هذا وحظ هذا » ..

والعمال من حيث الأجور طائفتان :

الأولى : تلك التى تعمل لجميع الناس بالقطعة أو بالساعة ومن بين هذه الطائفة أناس يعملون فى حَرْفٍ جرى فى تحديد أجورها على العُرف أو العادة كحرفة قص الشعر فلا ضرورة فيها لتعيين الأجر طالما أن العُرف قد جرى فيها مجرى العقد والاتفاق .

أما إذا كانت البيئة متأثرة بعوامل الجور والظلم التى تتحدى العُرف فلا بد من أن يتمسك العامل بحقه فى تسمية الأجر كما أمر بذلك رسول الله ﷺ .

أما الثانية : فهى طائفة العمال الذين يعملون لصاحب العمل سواء فى بيته أو أرضه أو مصنعه أو متجره وتنقسم هذه إلى قسمين :

القسم الأول : يقيم فى بيت صاحب العمل كالحادم ، وقد شرع لهم رسول الله ﷺ أكرم تشريع رفعهم إلى مرتبة الأخوة فى قوله ﷺ : « إخوانكم خولكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يطعمه وليلبسه مما يلبس ولا يكلفه من العمل ما لا يطيق .. فإذا كلفتموهم فأعينوهم » .

ومن هذا الحديث نعلم :

أولاً : أن للعمل كرامة لا ينقص من شأنها أن العامل لا يملك المال ، بل لقد رفعه الله بالعمل إلى مرتبة صاحب العمل فأمره أن يكون أخاً له .. بل إن العمل في البيت رفع العامل إلى مرتبة أن يُصْهر إلى صاحب البيت ، بل صاحب البيت نفسه هو الذي عرض ابنته كما جاء في القرآن الكريم على لسان شعيب النبي وهو يخاطب موسى عليهما السلام : ﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكَحَكَ ابْنَتِي هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حَجَاجٍ ﴾ (١) ، بل ويزيد في استعطاف : ﴿ فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ ﴾ (٢) .

ثانياً : أن الحد الأدنى للأجور هو كفاية المأكل والملبس والمسكن .

ثالثاً : أن الحد الأدنى يُقرَّر وفق البيئة التي يعيش فيها العامل أى مساوياً لمأكل وملبس صاحب العمل وسائر أفراد أسرته لا من سقط متاعهم : « فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يُطْعَمُ وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ » .

رابعاً : الحديث لم يتعرض لما فوق الحد الأدنى ، بل ترك الفرصة للعامل وظروف عمله ، وفي قصة موسى عليه السلام رَوَى أن النبي ﷺ عندما قرأها قال : « آجَرَ نَفْسَهُ وَاللَّهُ عَلَى عِفَّةٍ فَرَجَهُ وَطَعَامَ بَطْنِهِ » ، أى أنه أجر نفسه بطعامه وكسوته وسكنه ومهر ابنة سيد الدار . وقد راعى صحابة رسول الله ﷺ تطبيق هذه المبادئ بكل دقة وتحروا مرضاة الله ورسوله ﷺ في حياتهم فكان أبو ذر لا يشتري لنفسه ثوباً إلا ويشترى لخدمته أو عبده ثوباً من نفس النوع واللون .

القسم الثاني : الذي لا يقيم مع صاحب العمل كعمال المصانع والمتاجر والمزارع وغيرها .. وهنا يتحدد الحد الأدنى لأجر العامل لا ببيئة صاحب العمل ومستوى معيشته في بيته لأن العامل لا يساكنه في بيته .. بل ببيئة إخوانه من أهل حرفته ولا يقل عن كفاية الملبس والمأكل والمسكن في المستوى المقرر عرفاً لأصحابه .

بل إن الإسلام ذهب إلى أبعد من هذا فى تقدير الأجر عندما قرر حق العامل فى أن تكون له أسرة وأن يكون له خادم ، فلقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال : « مَنْ كان لنا عاملاً فليكتسب زوجة ، فإن لم يكن له خادم فليكتسب خادماً ، فإن لم يكن له مسكن فليتخذ مسكناً » .

وفى رواية ابن حنبل : « مَنْ وَلِيَ لَنَا عَمَلاً وَلَيْسَ لَهُ مَنْزَلٌ فَلْيَتَّخِذْ مَنْزَلاً ، أَوْ لَيْسَتْ لَهُ زَوْجَةٌ فَلْيَتَزَوَّجْ ، أَوْ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَتَّخِذْ لَهُ خَادِماً ، أَوْ لَيْسَ لَهُ دَابَّةٌ فَلْيَتَّخِذْ دَابَّةً » .

وهذه الرواية الأخيرة تحتم على صاحب العمل أن يكفل وسيلة المواصلات للعامل عنده لا للعمل فقط بل لقضاء حوائجه الأخرى ، لأن الدابة ستكون ملكاً له أو يعطيه من الأجر ما يكفل له تغطية نفقات انتقاله وهو ما يسمى بلغة العصر « بدل انتقال » ولا يكلفه من العمل ما لا يطيق : « فإذا كلفتموهم فأعينوهم » .

هذا الجزء الأخير من الحديث الشريف يضع مبدأ هاماً فى العمل .. هو ألا يكون العمل فوق طاقة العامل .. أى لا يستنزف قوته وحيويته .. لأن هذا الذى يستنزف دماء العامل مستغلاً حاجته إلى القوت إنما هو لص بل قاتل سَفَاك يقضى على حياة العامل فى بطنه ويستنزف دماءه قطرة قطرة .

لكن الإسلام لا يرضى بهذا الاستغلال فيأمر أتباعه بعدم إرهاق العامل أو بعبارة العصر « بتحديد ساعات العمل » .. « فإذا كلفتموهم فأعينوهم » ، وهذه الإعانة تكون بالأجر الإضافى أو الجزاء الذى ترضى عنه نفس العامل ، وإذا كانت المعونة بالمشاركة فى العمل فلا شك أن الإسلام أراد أن يُذيق صاحب العمل بعض ما يلقاه العامل من مشقة وعناء ليتقَى الله ويعطى العامل حقه من الراحة ونصيبه العادل من الحياة .

وهكذا نجد الإسلام يُنظِّم حوافز الإنتاج فى حقل العمل بما يُوفِّره للعامل من راحة نفسية وبدنية تتمثل فى الأجر الذى يكفل حاجياته ، والعمل الذى لا يرهقه ، ويُسهِّل أسباب السعادة الدنيوية بتزويج مَنْ لا يستطيعون مثونة الزواج ولو كان ذلك من بيت مال المسلمين ، لأن راحة العامل تُوفَّر خيراً كثيراً للجماعة الإسلامية .

ولسنا هنا بحاجة إلى أن نذكر ما أجمعت عليه الآراء الاقتصادية الحديثة للرد على مَنْ يهولهم ما يقرره الإسلام للعمال من حقوق تكفل لهم الحياة الكريمة ، لأن المعروف أن العمال هم الأغلبية فى كل مجتمع ، فإذا ضعفت القوة الشرائية للأغلبية حاق الضرر برأس المال أو حرم من الطلب الفعّال الذى يأتى من المواطنين وهو أضمن من الطلب الخارجى الذى يعوقه الاتفاقات الثنائية والحمايات الجمركية والمنافسة العالمية .. إن السوق الداخلى هو أضمن الأسواق .

وفى هذا الصدد يقول « فورد » الأمريكى : « ليس فى وسعنا أن ننتج بالعمل الرخيص سلعة تجمع بين الجودة وانخفاض التكلفة » ، ولذلك يُعتبر « فورد » من رواد رفع الأجور فى العالم وقد نجح فى إثبات صحة رأيه وحقق برفع مستويات الأجور ما يرغب فيه كل صانع من كسب الأسواق والمحافظة عليها ^(١) .

« أما إذا وجدنا بعد ذلك تمللاً من العمال فلنبحث أولاً فى عدالة تمللهم ، فإن كانوا يطلبون حقاً أعطوه وكان إثم التقصير على الذين منعوهم حقوقهم ، وإن كان تمللهم بغير حق فإنهم الآثمون وحدهم وعليهم العقاب .

وعلى الأمة ممثلة فى ولى أمرها أن تتدخل لإنصاف المظلومين منهم وإن لم تفعل تكن مقصرة فى واجبها ، ومهما تكن طبيعة شكواهم من الإنصاف فإن عليهم أن يستمروا فى عملهم مع تبليغ ذوى الشأن شكاتهم ولا يعطلوا عملاً يقومون به لأن التعطيل - وهو المعروف بالإضراب فى لغة العصر - لا تكون مغبته على الذين منعوهم فقط بل تكون مغبته على الجماعة نفسها ، فعلى العامل الذى يترك عمله أن ينظر إلى مَنْ يحرمهم بسبب هذا الترك بدل أن ينظر إلى الخسارة التى تعود على صاحب المصنع ، وليعلم العامل ذو الكرامة أنه ليس خادماً عند صاحب المصنع ، إنما هو خادم للأمة كلها تتضرر بتقصيره وتنعم بجده . وقصر نظره على العلاقة بينه وبين رب العمل قصور فى النظر إلى أداء الواجب ، وأن العامل بعمله يؤدى واجباً دينياً له ثوابه عند الله تعالى وليحتسب

(١) الإسلام دين الاشتراكية ، مقال عيسى عبده إبراهيم ، ص ١٦٤

عند ابتداء عمله فى كل يوم من أيام العمل النية وليطلب الثواب من الله تعالى فإنه فى عبادة مستمرة إن أخلص لله فى عمله وأخلص للجماعة فى تصرفه ، وإن النبى ﷺ يقول : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب الشئ لا يحبه إلا لله » . وليست العبادة فى الإسلام مقصورة على الصلاة والصوم والحج وغيرها مما تكون العلاقة فيه بين العبد وربه ، بل العبادة فى الإسلام أعم وأشمل ، وليست الصدقة فى الإسلام أنك تعطى الفقير فقط ، بل الصدقة شاملة لكل أمر فيه نفع للإنسان حتى إن إزالة الأذى عن الطريق تُعدّ صدقة كما صرح النبى ﷺ ، ولقد قال عليه الصلاة والسلام : « الخلق كلهم عيال الله ، وأحبهم إليه أنفعهم لعياله » ، وقد قال أيضا لأبى ذر الغفارى : « إفراغك من دلوك فى دلو أخيك صدقة ، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة ، وبسمتك فى وجه أخيك صدقة ، وإماطتك الحجر والشوك والعظام عن طريق الناس به صدقة ، وهدايتك الرجل فى أرض ضالة صدقة » .

وإن أبلغ الصدقات إتقان العمل ، ومن أحب ما يُقرب العبد إلى ربه العمل المتقن الجيد لأن الرسول ﷺ يقول : « إن الله يحب من العامل إذا عمل عملاً أن يتقنه » .

وهذه آثار ماثورة عن النبى العامل الذى كان يشترك مع العاملين فى العمل اليدوى وهى تبين فضل العامل إذا أخلص وأتقن وتقرّب إلى الله تعالى بالعمل للناس ليفيدهم ، فإذا عطّل العمل فهو آثم أمام الله مفسد أمام الناس ^(١) . ولتقريب الصورة نفترض أن عمال مصنع للغزل قد أضربوا عن العمل وتعطل الإنتاج ، وبالتالي يتعطل إنتاج مصانع كثيرة للنسيج والملابس الجاهزة ، ويتعطل تصدير الغزل الذى يعود على بلد كمصر بالعملات الحرة المطلوبة لتنشيط الاستيراد ، وتتعطل التجارة فى الداخل ، وهكذا تتفاقم الأضرار على المسلمين ونخالف مبدأ الإسلام فى أنه « لا ضرر ولا ضرار » وكلنا يعلم أن النظم الاشتراكية تُحرّم الإضراب لأن جميع وسائل الإنتاج ملك الدولة وتعمل لصالح مجموع الأمة اقتراضاً .

(١) التكافل الاجتماعى فى الإسلام ، لمحمد أبو زهرة ، ص ٥٢ - ٥٣

ونعود إلى ما بدأنا به القول فى هذا الباب من أن القيمة هى نتاج الجهد البشرى ، والإسلام قد وضع هذا المبدأ حينما قرّر أن العمل هو أساس نظامه الاقتصادى ، فلا فضل للمال بغير العمل ويجب أن تعود غلة الجهد لصاحب الجهد وأن يعود المال بلا زيادة لصاحب المال ، ولذلك كانت وصية النبى ﷺ للأغنياء أن يعطوا ما فاض من أرضهم للفقراء يزرعونه دون مقابل : « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا أَوْ لِيُمنَحْهَا أَخَاهُ ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُمْسِكْ أرضه » .

وقدّر عمر أن العمل هو أساس الملكية عندما ردّد قول الرسول ﷺ للمسلمين : « مَنْ أَحْبَبَ أَرْضاً مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ » .. فهذا الذى يُصلح الأرض ويبدّل فيها الجهد والعرق والمال لتنتب وتأتى بالغلة بعد أن تكون صحراء قاحلة فيستفيد ويستفيد المجتمع بما زاد من الدخل القومى هو أحق الناس بملكية ما أحيا .

وما أبلغ قوله تعالى فى التعبير عن المال لدى الإنسان بالكسب : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ (١) .. فجعل المال معادلة تساوى الجهد البشرى أو العمل .

وعمر مع صحابة الرسول الأجلاء يُحدثون التطوير اللازم فى التشريع للأمة الإسلامية بعد أن اتسعت رقعة الخلافة وكثر عمال عمر فى البلاد فيخاف أبو عبيدة على أصحاب رسول الله ﷺ من فتنة الدنيا فيقول لعمر : « دُئِستَ أصحاب رسول الله ﷺ ، فيسأله عمر : إذا لم أستعن بأهل الدين على سلامة دينى فبمن أستعين ؟ ، فيقول له أبو عبيدة : أما إن فعلت فأغنهم بالعمالة عن الخيانة » .

أى لا بد أن يكون الأجر كافياً لحاجة الأجير حتى لا يحتاج ويُقرط فى أمانته ويخوف وظيفته ، كما يُبرز قول عمر ضرورة اختيار الرجل الكفء الأمين حتى يطمئن إلى سلامة العمل ويأتى هنا الربط الإسلامى الأبدى بين العبد وربه .. بين الحياة الدنيا القصيرة والحياة الأخرى الأبدية فيقول الرسول ﷺ : « إِنْ قَوْمًا

(١) البقرة : ٢٦٧

غرّتهم الأمانى حتى خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم وقالوا : كنا نحسن الظن بالله .. وكذبوا .. لو أحسنوا الظن لأحسنوا العمل » .

* * *

وخلاصة القول فى هذا الباب

إن الإسلام قرّر :

١ - الحد الأدنى للأجور بما يكفل للعامل كفايته من المأكل والملبس والسكن ووسيلة الانتقال .

٢ - مبدأ تحديد ساعات العمل .

٣ - ربط العمل بالعبادة ورقابة الضمير : « إن الله يحب من أحكم إذا عَمِلَ عملاً أن يتقنه » .

٤ - تأمين مستقبل العامل وشيخوخته ، وهذه مسئولية بيت المال أو الدولة .
وذلك أرقى ما وصلت أو تحلم أن تصل إليه التشريعات العمالية فى العالم .

* * *